HJRS HEC Journal Recognition System
Category Y
AL-HAYAT Research Journal
Jlali Research Institute of Social Science, Lahore
ISSN (Online): 3006-4767
ISSN (Print): 3006-4759
Volume 2 Issue 2 (Jan-Mar 2025)

الأسباب الاجتماعية لهلاك الأمم السابقة في ضوء السنة النبوية وتأثيرها في الأمة الإسلامية (دراسة تحليلة ونقدية)

The Social Reasons for the Destruction of Previous Nations in Light of the Prophetic Tradition and its Impact on the Islamic Nation (An Analytical and Critical Study)

Hafiz Ali Hassan
Lecturer, Department of Islamic Studies, University of Engineering and Technology, Lahore; and
PhD Research Scholar, Department of Hadith and Its Sciences, Faculty of Usul al-Din,
International Islamic University, Islamabad, ali.phdhis494@iiu.edu.pk

Abstract

This paper highlights the theoretical origins of destruction in the light of Sunnah of Holy Prophet (Peace be upon Him) and explores its grounds in contemporary era among Muslim Ummah. The study suggests the best possible strategy to leave dreadful practices for the promotion of humanity. Such practices have deleted nations from the map of the universe according to Ḥadīth literature. It gives new lessons to Muslim Ummah for the betterment and development keeping shine cods for non-Muslims in current time. Even in postmodern time, the Ḥadīth literature provides high distinguish to learn useful ways for all humanity. The Holy Prophet (Peace be upon Him) used the divine communication protocols with non-believers to adopt peace in the society for uprising the sacred mission to every corner of the world. The Holy Prophet (Peace be upon Him) has had vision to build social stability because of uttering previous destructive practices. Muslim Ummah may leave such practices and get valuable ethics for social stability. The analytical recommendations can be fruited for Muslim and non-Muslim nations especially in the current challenging situations in the world.

Keywords: Previous Nations, Destruction, Causes, Sunnah, Influence, Ummah

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أما بعد!

إن الله سبحانه وتعالى ذكر لنا في كتابه المجيد ما تعرضت له الأمم السابقة من أنواع الهلاك والأسباب المؤدية إليه. قوله تعالى: "فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ" [1].

وقوله تعالى: "قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ" [2] كما أرشدنا في تعاليمه إلى اجتناب الأمراض التي انتشرت في الأمم الغابرة وتسببت في هلاكها، من ذلك قول النبي عليه السلام لأصحاب الكيل والميزان:" إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ[3] هَلَكَتْ فِيهِ أُمَمٌ سَالِفَةٌ قَبْلَكُمْ" [4] كقوم شعيب على نبينا وعليه الصلاة والسلام، كانوا يأخذون من الناس تاماً، وإذا أعطوهم أعطوهم ناقصاً[5].

و قوله عليه السلام: "إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا" [6].

ونعلم يقيناً أن سنة الله في الخلق لا تتغير ولا تتبدل فما تسبب في هلاك الأمم السابقة، يكون حتماً سبباً في هلاكنا إذا تعاطيناه، وما كان منجياً لهم، يكون سبباً في نجاتنا حتماً كذلك إذ تمسكنا به. كما قال الله عزوجل: "فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّةَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا" [7]. قال الإمام القرطبي-رحمه الله[8]: قوله تعالى: "فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّةَ الْأَوَّلِينَ" أي إنما ينتظرون العذاب الذي نزل بالكفار الأولين. "فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا" أي أجرى الله العذاب على الكفار، ويجعل ذلك سنة فيهم، فهو يعذب بمثله من استحقه، لا يقدر أحد أن يبدل ذلك، ولا أن يحول العذاب عن نفسه إلى غيره. [9].

من هذا المنطلق يلزم معرفة ما هلك به السابقون حتى لا تبوء بغضب الله، فنخسر دنيانا وأخرانا، والعياذ بالله- ولذلك وقع اختياري على الأحاديث التي تفصح لنا عن الأسباب التي أدت إلى هلاك الأمم السابقة، فقمت بجمعها، وتصنيفها، وتخريجها، ودراستها، والجمع والتوفيق والترجيح بينها واستخراج الفوائد منها. وذلك تحت عنوان: الأسباب الاجتماعية لهلاك الأمم السابقة في ضوء السنة النبوية.

CC BY

تتجلى أسباب اختياري لهذا الموضوع في النقاط التالية:

1. كان يلزم البحث في هذا الموضوع؛ لكي نعرف أحوال الأمم السابقة، لاسيما المكذبة للرسل والطاغية في الأرض، من خلال أحاديث النبي- صلى الله عليه وسلم وأسباب هلاكها، حتى لا نقترف ما اقترفت ولا نجلب على أنفسنا ما جلبت تلك الأمم على أنفسها من غضب الله وعقابه.
2. الرغبة الذاتية في دراسة السنة النبوية، والتعمق فيها.

بذلت جهدي المستطاع في البحث عن الدراسات السابقة لهذا الموضوع، ووجدت أن أهل العلم قد ألفوا وصنفوا في هذا المجال منها:

1) أسباب هلاك الأمم السالفة كما وردت في القرآن الكريم لسعيد محمد بابا سيلا، رسالة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة. 1996ء. هذه الرسالة تشتمل على سبعة عشر وخمس مائة الأوراق، وذكر المصنف الأسباب لهلاك الأمم السابقة من القرآن الكريم وأنواع العقوبات التي عذب بها.

2) أسباب هلاك الأمم والشعوب، محاضرة لسلمان العودة. هي رسالة قصيرة جداً و بين المصنف بعض أسباب هلاك الأمم السابقة من الأحاديث النبوية الشريفة، كالظلم، والتطفيف وغير ذلك.

3) "قوموں کی شکست و زوال کے اسباب کا مطالعہ" ڈاکٹر آغا افتخار حسین، (متوفی1984ء) في اللغة الأردية. (الناشر:أحمد نديم قاسمي ناظم مجلس ترقي أدب، الطريق لاهور كلب، الطبعة الثانية: 1985. وقد حاول المصنف في هذا الكتاب عن أحوال ملوك البرطانية، والفارس وشبه القارة الهندية مطلقاً.

الأعمال المذكورة في معظمها تتناول الموضوع في نطاق عام ولا تتقيد بالسنة النبوية، والذى تقيد بالسنة لم يستوعب الأسباب، كما أن جزءاً كبيراً من المقال استغرقته التحليلات اللغوية. أمّا هذه الدراسة فهي تختص بالسنة النبوية أولاً، ويذكر فقط الاسباب الفكرية من الأحاديث الشريف رعاية لقواعد المجلة.

بعد التفكير في الدارسة السابقة التي تفتح مجال الأخرى في الميادين الجدد حول الباحثين الذين يعملون في مسائل شتى لدى مجتمعات الدينية وغير الدينية و الباحثون يكتشفون هذه المسائل المعاصرة عند الأحاديث النبوية صلى الله على وسلم فلذلك في ضوء النكات التالية، يمكن لهذا البحث أن تستخلص المزيد من الاستنتاجات.

أما إشكالية البحث فتنحصر في الأسئلة التالية:

1) ما هي أسباب هلاك الأمم المذكورة في السنة النبوية وما هي أنواع العقوبات التي عوقبت بها تلك الأمم؟
2) ما هي درجة الأحاديث الواردة في الموضوع؟ وهل هي على درجة واحدة؟ أم على درجات متفاوتة من الصحة والحسن والضعف؟
3) ما هي المعاني المستفادة من هذه الأحاديث؟
4) ما المراد بهلاك الأمم، هل معنى هذا الهلاك مختلف مما في القرآن أم لا، وهل هذا الهلاك الحسية أو المعنوية؟

سلكت في هذا البحث بتوفيق الله المنهج الاستقرائي والتحليلي، إذ قمت بجمع الأحاديث النبوية من مصادر السنة، وتخريجها في الحواشي، ونقل حكم العلماء عليه، وتحليل متونها، واستخراج المعاني والفوائد منها.

يتكون البحث من أربعة مباحث التالية مع خاتمة:

المبحث الأول: التعريفات والمصطلحات لموضوع البحث:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الأسباب لغة واصطلاحاً

وهذا المبحث يشتمل على بيان المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بالموضوع

الأسباب في اللغة جمع سبب، وهو الحبل [10]. وإطلاقه في الأصل على الحبل الذي يتوصل به إلى المآء، ثم استعير لكل ما يتوصل به إلى غيره [11]. ومن ثم يقال لاعتلاق القرابة سبب، ويقال: أسباب السماء أي أبوابها أو نواحيها [12] إلى غير ذلك من الاستعمالات اللغوية.

واصطلاحا:

"السبب ما يلزم من عدمه العدم، ومن وجوده الوجود بالنظر إلى ذاته، كالزوال مثلا، فإن الشرع وضعه سببا لوجود الظهر، والشرط ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته، مثاله: تمام الحول بالنسبة إلى وجوب الزكاة في العين والماشية"[13].

والحاصل أن الفرد لا يعذب في الدنيا، وكذا المجتمع، مع أن السبب متحقق، وذلك لوجود مانع من الموانع أو انتفاء شرط من الشروط ومثال الأول نجاة قوم يونس عليه السلام، فالتوبة حالت بين السبب وبين المسبب. ومثال الثاني التأخر في موعد غرق فرعون.

المطلب الثاني: تعريف الهلاك لغةً واصطلاحاً

الهلاك في اللغة مصدر هَلَكَ يَهلِكُ هلَاكاً. وهو لازم، يقال: هَلَكَ الشَّيءُ يَهلِكُ هَلاكاً، وفي التعدية يقال: أهلَكه، وهلّكه، واستهلكه[14]. ويتعدى بنفسه في لغة فيقال: هلَكه هلْكاً، بمعنى أهلَكه[15]. ومعناه في كل ما تقدم: مات[16]. ويأتي لمعان أخرى كثيرة حسب موقعه من الكلام. أي الفساد، العذاب وغيرهما.

اصطلاحا:

قال محمد عميم الإحسان البركتي[17] (م 1395هـ-1974ء) في التعريفات الفقهية: الهلاك: أعم من الفناء وهو روح الشيء عن الانتفاع المقصود به سواء بَقيَ أو لم يبق أصلاً، بأن يصير معدوماً بذاته أو بأجزائه وهو الفناءُ، الهلاكُ: يُطلق أيضاً على الموت ولا يكون إلا في هيئة سوء ولهذا لا يستعمل للأنبياء والأولياء والشهداء والصالحين [18].

وقال شيخ بابا سيلا [19] في تصنيفه: "الهلاك هو ما ينزله الله بأعدائه من العذاب المستأصل"[20].

CC BY

وقال: "التقييد بالاستئصال وهو قلع الشيء من أصله وإبادته[21] احتراز من العذاب الذى لم يكن معه استئصال للمعذبين؛ كالعذاب الذى عذب الله به سباء، وكان ذلك العذاب تشريداً وإزالة للنعم التي كانوا ينعمون بها، ولم يكن فيه استئصال، ومثله قصة أصحاب الجنة [22]، فقد دمر الله جنتهم عقابا لهم وسمي ذلك عذابا، كما في قوله تعالى في خاتمة قصتهم: " كَذَالِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ" [23].

فالمعنى الإصطلاحي للهلاك، أنه عبارة من العذاب التي يستأصل أعداء الله من الأرض، كما حدث مع قوم نوح ولوط وفرعون واتباعه وغيرهم.

ولكن جاء هنا في بحثي معنى الهلاك هو هلاك "المعنوي" ليس هلاك "الحسي" كما جاء في القرآن الكريم حينما ذكر الله عزوجل عن عاقبة قوم شعيب عليه السلام فقال: "فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ" [24].

هذا هو الهلاك الحسي كما الزلزلة، والغرق في البحر، والخسف في الأرض، وإمطار بالحجار والضفادع والجراد والقمل، والطوفان وغير ذلك. ولكن الهلاك المعنوي فهو اللعن، والحرمان من الرحمة، والإخبار بعدم الإيمان، وإعراض الله عنه، وحرمانه من العلم، والدعاء عليه بالويل والعذاب، والإخبار بحبط الأعمال، فهو المراد هنا وفي الحديث الشريف.

المطلب الثالث: تعريف الأمم لغة واصطلاحا:

الأمم جمع أمة بضم الهمزة وفتح الميم المشددة، وتأتي بكسر الهمزة في لغة [25]، وهو مأخوذ من أمم إليه بمعنى قصد[26]، معانيه في اللغة كثيرة، فالأمة تأتي بمعنى الجماعة، والدين، والشريعة، والطريقة، والإمامة، والإمام، والرجل العالم أو الجامع للخير، والملك، والجيل من كل حي، وغير ذلك .[27]

واصطلاحاً: هي كل جماعة يجمعهم أمر، أو دين، أو مكان، أو زمان واحد، سواء كان ذلك الأمر الجامع تسخيرا او اختيارا[28].

وقد ثبت من هذا التعريف أن لفظ "الأمة" يجوز إطلاقه على كل جمع جمعهم جامع ويفصلهم ويميزهم عن غيرهم، قل ذلك الجمع أو كثر.[29]

فهذا الجامع أو الرابط قد يكون ديناً، وقد يكون مكاناً، وقد يكون زمانا، وقد يكون أفراداً يجمع بين الناس ويقرب بعضهم من بعض- والأمة الإسلامة ليس لها جامع غير الإسلام والمسلمون ليس بينهم رابط غير الإيمان بالله والإيمان بالنبي محمد- صلى الله عليه وسلم.

الأسباب الاجتماعية:

المراد بالأسباب الاجتماعية لهلاك الأمم هي الأمراض والعلل التي لم تقتصر على الأفراد بل عمت المجتمعات، واصبحت ظواهر اجتماعية تدعو إلى إهلاك وإفناء تلك المجتمعات، فإن وجودها على الكون الذي يسبح فيه كل شيء ربه، ولا يتجاوز عن حده الذي رسم له، وهذه الأسباب التي أدت إلى هلاك الأمم السالفة على النحو التالي:

المطلب الأول: هلاك الأمم بالإعراض عن الإصلاح وانتشار المنكرات

المطلب الثاني: هلاك الأمم بسبب الفساد

المطلب الثالث: هلاك الأمم بكثرة السؤال واللجوء إلى الحيل

المطلب الرابع: هلاك الأمم بسبب تولية المرأة

المطلب الأول: هلاك الأمم بالإعراض عن الإصلاح و انتشار المنكرات

يعد غياب الإصلاح من أهم الأسباب المؤدية إلى هلاك الأمم والمجتمعات، لما يمثله من أداة تقى المجتمع من الأمراض، وتصونه من الفساد، وتصلح ما كان بحاجة إلى إصلاح، فإذا غاب وفُقد كان ذلك إيذاناً بانهيار الأمة وهلاكها، ومن الظواهر التي تبرز في الأمة عند غياب الإصلاح، انتشار الذنوب وتفشى المعاصي حتى تصبح أمراً طبيعاً، وشيئاً مألوفاً بين الناس. وقد أخبرنا رسول الله- صلى الله عليه وسلم عن نماذج الأقوام السابقة، غاب الإصلاح فيها، فارتكبت المحارم، وتعددت الحدود، وجاهرت بالعصيان، فنزل بهم العذاب، وحل بهم الدماء، فصاروا بذلك عبرة لأولى الأبصار.

كما جاء فى الحديث الشريف عن عبدِ الله بن مسعودٍ- رضي الله تعالى عنه قال، قال رسولُ الله - صلَّى الله عليه وسلم: "إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ، فَيَقُولُ: يَا هَذَا، اتَّقِ اللَّهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ، فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ"، ثُمَّ قَالَ: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِلَى قَوْلِهِ {فَاسِقُونَ}[30] ثُمَّ قَالَ: "كَلَّا وَاللَّهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا"[31].

ونلاحظ في هذا الحديث أن العذاب لم ينزل ببني إسرائيل إلا حين احتفت معصيتهم بقرائن دلت على استخفافهم بها، مثلا: تفشى المعصية في المجتمع وانتشارها والتهاؤن بالقيام بواجب الإصلاح وعدم قيام أحد من أفراد المجتمع بواجب النهي عن المعصية والسعي للتخلص منها وغير ذلك.

من تلك النماذج أمة بني إسرائيل التي كثرت فيها المعاصي، وتفشت حتى أصبحت شيئاً مالوفاً، منها معصية وصل الشعر التي ارتكبتها نساؤهم كما يروى عن معاوية بن أبي سفيان- رضي الله تعالى عنهما عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ[32] وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ[33] كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ[34] يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ:"إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ ".[35]

يشير الحديث إلى أن الوصل كان محرماً على بني إسرائيل فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه. وعن كثير من الفقهاء أن المنع في ذلك وصل الشعر بالشعر، وأما إذا وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي، وبه قال الليث، وقال الطبري: اختلف العلماء في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم عن الوصل في الشعر، فقال بعضهم: لا بأس عليها في وصلها شعرها بما وصلت به من صوف وخرقة وغير ذلك.[36]

وقال الطبري وغيره: في هذه الأحاديث من الفقه أنه لا يجوز لامرأة أن تصل شعرها بشيء يتجمل به ويظن من يراه أنه شعرها، كما لا يجوز أن تشم خلقها تتزين بذلك، وهو قول مالك وجماعة، وفاعله ذلك لم ترض بما أعطاها الله فغيرت خلقها.[37]

قال أبو عمر: فيه الاعتبار والحكم بالقياس لخوفه على هذه الأمة الهلاك كبني إسرائيل، فإن من فعل مثله استحقه، أو يعفو الله، ووجوب اجتناب عمل هلك به قوم، قال: ويحتمل أن القصة لم تفش فيهم حتى أعلنوا بالكبائر، فكأن القصة علامة لا تكاد تظهر إلا في أهل الفسق، لا أنها فعلة يستحق فاعلها الهلاك بها دون أن يجامعها غيرها. ويحتمل أن بني إسرائيل نهواً تحريماً عن ذلك، فاتخذوه استخفافا، فهلكوا.[38]

وقيل : يحتمل أن الهلاك كان به وبمجموع غيره مما ارتكبوه، فكان هلاكهم لذلك كله عند ظهور هذا فيهم وزمنه.[39]

وكان رسول الله- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعلم أمته التعوذ عن المنكرات ومن الأمور التي تتسبب في غضب الله عزوجل كما يروى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ[40] بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ[41] فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا[42] فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ[43]، وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ[44] مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ[45,46]"

فظهورُ الفاحِشةِ في واقعِ المُسلمين وفي وسائل الإعلام، والتطفيفُ في المُعاملات، ومنعُ الزكاةِ، وخِيانةُ الأمانة، ونقضُ العهود، وتحكيمُ الهوى ونبذُ الشريعة، تلك هي أكبرُ أسباب المصائب العامة التي إذا نزلَت بقومٍ لم يسلَم من وطأتها أحدٌ.[47]

فهذه خمسة خصال؛ كل واحدة منها توجب نوعاً أو أكثر من العذاب فظهور الفاحشة يوجب الأمراض العامة، والأوجاع التي لم تكن معروفاً كالكوبرا، والسل، والسكتة القلبية، وغيره ذلك، والبخس في الكيل والميزان يتسبب عنه الجدب، والقحط، وغيره ذلك، وتسلط حكام على الناس بالجور، والظلم، وهضم حقوقهم، ومنع الزكوة ينشأ عنه تأخر الأمطار أو حبسها عنا نهائياً ولولا فينا وجود الحيوانات العجماء لما أُمطرنا. ونقض عهود الله وعهود رسوله- صلى الله عليه وسلم التي كلفنا بها وأمرنا بالوفاء والالتزام بها يلزم منه جلب الأعداء إلينا، وتسلطهم علينا واستعمارهم بلادنا، واستعبادهم لنا، ولأبنائنا.

المطلب الثاني: هلاك الأمم بسبب الفساد

من أسباب هلاك الأمم: كثرة الفساد وكثرة الخبث: كما قال الله –تعالى: "وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا"[48]. البلد الذي يعمه الفسق والفساد ولا يوجد من يصلح أمره يهلك الصالح والطالح جميعاً، قال الشنقيطي: الصواب الذي يشهد له القرآن، وعليه جمهور العلماء أن الأمر في قوله: أمرنا هو الأمر الذي هو ضد النهي، وأن متعلق الأمر محذوف لظهوره، والمعنى: أمرنا مترفيها بطاعة الله وتوحيده، وتصديق رسله واتباعهم فيما جاءوا به: ففسقوا، أي: خرجوا عن طاعة أمر ربهم، وعصوه وكذبوا رسله فحق عليها القول، أي وجب عليها الوعيد فدمرناها تدميرا، أي أهلكناها إهلاكا مستأصلا، وأكد فعل التدمير بمصدره للمبالغة في شدة الهلاك الواقع بهم[49].

وقال الشيخ السعدي: "وما كان الله ليهلك أهل القرى بظلم منه لهم، والحال أنهم مصلحون، أي: مقيمون على الصلاح، مستمرون عليه، فما كان الله ليهلكهم، إلا إذا ظلموا، وقامت عليهم حجة الله"50.

وجاء في الصحيح من حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش -رضي الله عنها- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا[51] يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ[52] لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: "نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ"[53]

قال أبو عمر[54]: يدل هذا الحديث على أن الصالحين قد يهلكون بهلاك أهل المعاصي المجاهرين بها، ولكن يكون هلاكهم شهادة لهم لأمرهم بالمعروف وكراهيتهم لأفعال أهل المعاصي، والله لا يضيع أجر من أحسن عملا سبحانه وتعالى[55].

وفسر العلماء الخبث بأولاد الزنا، فإذا ظهرت المعاصي ولم تغير، وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة والهرب منها، فإن لم يفعلوا فقد تعرضوا للهلاك، إلا أن الهلاك طهارة للمؤمنين ونقمة على الفاسقين، وبهذا قال السلف. وروى ابن وهب عن مالك أنه قال: تهجر الأرض التى يصنع فيها المنكر جهاراً ولا يستقر فيها.[56]

وسوف أتناول الفساد الذي انتشر في الأمم الماضية وشاع في هذه الأمة من خلال شيئان، والتي تغير دعائم له.

الأمر الأوّل: التطفيف

الأمر الثاني: التفريق في أحكام الشريعة

الأمر الأوّل: التطفيف

التطفيف لغةً:

يقول ابن فارس: الطاء والفاء يدل على قلة الشيء. يقال: "هذا شيء طفيف"، ويقال: إناء طفان، أي ملآن. والتطفيف: نقص المكيال والميزان. قال بعض أهل العلم: إنما سمي بذلك لأن الذي ينقصه منه يكون طفيفا. ويقال لما فوق الإناء: الطفاف والطفافة.[57]

التطفيف اصطلاحاً:

قال الراغب: طفف الكيل، أي قلل نصيب المكيل له في إيفائه، واستيفائه ومن ثم يكون التطفيف: تقليل نصيب المكيل له في الإيفاء والاستيفاء".[58]

قال القرطبي: "المطفف" الرجل يستأجر المكيال وهو يعلم أنه يحيف في كيله فوزره عليه.[59]

ومن أسباب هلاك الأمم: ظهور النقص، والتطفيف في الكيل والميزان، وتصديد عن حقوق الله، وحقوق عباده الله من زكاة المال، والحبوب، والثمار، والأنعام، وغيرها. فمنع الله عزوجل عن ذلك في القرآن الكريم وذمه فقال: وَيْلٌ[60] لِلْمُطَفِّفِينَ. الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ. وَإِذا كالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ

CC BY

يُخْسِرُونَ[61] وعن ابن عباس- رضي الله تعالى عنه قال: "هي أول سورة نزلت على رسول الله- صلى الله عليه وسلم ساعة نزل المدينة، وكان هذا فيهم، كانوا إذا اشتروا استوفوا بكيل راجح، فإذا باعوا بخسوا المكيال والميزان، فلما نزلت هذه السورة انتهوا، فهم أوفى الناس كيلاً إلى يومهم هذا.[62]

وقال الطبري: "في هذه الآيات ويل للذين ينقصون الناس، ويبخسونهم حقوقهم في مكاييلهم إذا كالوهم، أو موازينهم إذا وزنوا لهم عن الواجب لهم من الوفاء".[63]

وقال الله تعالى: "وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ".[64]

قال قتادة في هذه الآية: اعدل يا ابن آدم كما تحب أن يعدل لك، وأوف كما تحب أن يوفى لك، فإن العدل صلاح الناس.[65] وإنما أمر بتسويتهما وتعديلهما صريحاً بعد النهي عن نقصهما مبالغةً في الحمل على الإيفاء والمنع من البخس، وتنبيهاً على أنه لا يكفيهم مجرد الكف عن النقص، والبخس بل يجب عليهم إصلاح ما أفسدوه، وجعلوه معياراً لظلمهم، وقانوناً لعدوانهم.[66]

وجاء مذمته في الأحاديث النبوية الشريفة، فعن ابن عباس- رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَمْسٌ بِخَمْسٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا خَمْسٌ بِخَمْسٍ؟ قَالَ : مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلاَّ سُلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوُّهُمْ ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الْفَقْرُ ، وَلاَ ظَهَرَتْ فِيهِمُ الْفَاحِشَةُ إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الْمَوْتُ ، وَلاَ طَفَّفُوا الْمِكْيَالَ إِلاَّ مُنِعُوا النَّبَاتَ وَأُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَلاَ مَنَعُوا الزَّكَاةَ إِلاَّ حُبِسَ عَنْهُمُ الْقَطْرُ.[67]

فهذا التطفيف في المكيال سب لانقطاع المطر، والجفاف والقحط، وسوء الهلاك بعينه على التدرج.

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ- رضي الله تعالى عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ: «إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ[68] هَلَكَتْ فِيهِ أُمَمٌ سَالِفَةٌ قَبْلَكُمْ"[69].

وفي هذا الحديث خطاب للمطففين محتمل أن يكون الخطاب للطائفتين من أهل مكة والمدينة جميعاً، أو المراد بأصحاب الكيل أهل المدينة، وبأصحاب الميزان أهل مكة، وخاطب كلاً منهما في موضعه.[70]

هلكت الأمم السالفة بالتطفيف في الكيل والميزان في الدنيا والآخرة كقوم شعيب- على نبينا وعليه الصلاة والسلام كانوا يأخذون من الناس تاما، وإذا أعطوهم أعطوهم ناقصاً.[71]

وأنبأ رسول الله- صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فريقين، فقال جعلتم حكاماً في أمرين، وهو الكيل والميزان، وفي العدل فيهما الأجر، وفي الظلم فيهما الهلاك، كما هلك قوم شعيب لما أخسروا فيهما، وكانوا إذا أخذوا حقوقهم أتموا الكيل والوزن، وإذا ما أعطوا ما عليهم أنقصوا الكيل والميزان.[72]

وكما جا في الحديث الشريف أن رسول الله- صلى الله عليه وسلم خطب معشر المهاجرين ومنعهم عن التطفيف في الكيل والميزان كما كان يمنعهم عن الفواحش والمنكرات الآخر فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- رضي الله تعالى عنهما، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمَئُونَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ، وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ".[73] .

وفيه خمسة أمور، ويدل الحديث على أن هي أمة ظهرت فيها هذه الموبقات الحسنة، ومنها الميكال والميزان إلا كان الهلاك لها مصاحباً والدمار عليها واقعاً.

الأمر الثاني: التفريق في أحكام الشريعة

من أسباب هلاك الأمم السابقة عدم المساواة في القصاص، وإقامة الحدود، وهضم حق الضعيف، والتعدي عليه، وإهانته، وتقديس الشريف، وغض الطرف عما يقترفه من آثام، وأجرام. فالسبب الأساسي في هلاك الأمم هو عدم المساواة والعدالة في تنفيذ العقوبات، فالشريف صاحب المال والجاه والسلطان لا يخضع للعقوبات، ولكن الآخرين ممن لا يمتازون بلقب الشرفاء بهذا المفهوم، تجري العقوبات عليهم، وقد يبالغ في تنفيذها[74]. وهذا الظلم هو السبب في هلاك تلك الأمم كما ذكر في الحديث الشريف عَنَ عَائِشَةَ- رضي الله تعالى عنها أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ[75] شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ[76] الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلاَّ أُسَامَةُ حِبُّ[77] رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-. فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « أَتَشْفَعُ[78] فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ». ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ[79] كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَايْمُ اللَّهِ[80] لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ[81] سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا »[82]

والدلالة في الحديث ظاهرة حيث أن الأقدمين كانوا يتهاونون في إقامة الحدود، فيتركون أهل الجاه والرياسة، وينفذونها في الضعاف والمساكين، ولايساؤون في تنفيذها بين سائر طبقات الناس، فأهلكهم الله- تعالى وأضلهم؛ لأن هذا ظلم ظاهر وخروج عن أحكام الله المنزلة على سائر أنبيائه، فالناس سواء إمام الأحكام الشرعية لافرق بينهم؛ أي لا فرق بين الغني والفقير، ولا شريف ووضيع، ولا عالم وجاهل، ولا صالح وطالع، وغيره.

وفي هذا الحديث: دليل على امتناع الشفاعة في الحد بعد بلوغه السلطان، وفيه تعظيم أمر المحاباة للأشراف في حقوق الله تعالى ولفظة "إنما" ههنا دالة على الحصر، والظاهر أنه ليس للحصر المطلق مع احتمال ذلك فإن بني إسرائيل كانت فيهم أمور كثيرة تقتضي الإهلاك، فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو الإهلاك بسبب المحاباة في حدود الله، فلا ينحصر ذلك في هذا الحد المخصوص[83]، ولكن الشفاعة إن كانت لرفع الظلم عن المظلوم، أو لتحصيل حق من الحقوق، فهي الشفاعة الحسنة التي حث الله- تعالى عليها في قوله تعالى: "مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا"[84]

والسرقة في الحياة البشرية عامة خلق خسيس ومعرّة كبرى تُلحق سوء القالة والشناعة بمرتكبها وربما بقومه، فكيف إذا كان السارق امرأة وأهلها من وجهاء المجتمع. ومن هنا هال الناسَ أمرُ المرأة المخزومية التي سرقت، فبحثوا بإلحاح عن مخرج لها.

والشفاعة (الوساطة) في الإسلام جائزة في غير الحدود، وخاصةً إذا وصل الأمر إلى سُدّة القضاء، أما قبل ذلك فجائز عند كثير من العلماء، إلا إذا كان مرتكبُها ذا شرٍّ وأذى كبيرين. وفي الشفاعة بنوعيها يقول تعالى: "مَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا"[85]. و تنفيذه – صلى الله عليه وسلم الحكم في المرأة المخزومية، دليل على جديته في تطبيق الأحكام الشرعية، ومن ثم هي مهمة أي حاكم مسلم ملتزم بمبادئ هذا الدين الذي لم ترَ البشرية ولن ترى يوماً عدلاً كعدله.[86]

هذه التفريق بين الناس في أحكام الله يدمر المجتمع البشري؛ إذ تترك أيادي طبقة الشرفاء والأثرياء مطلقة تفسد وتنهب، دون خوف من أية مسألة، بل تنتشجع وتعتقد أن النهب والسلب من حقها، ويفقد المجتمع الأمن والأمانة، فلا نفس مصونة، ولا عرض محرم، ولا مال محفوظ.

الخاتمة:

بعد هذا العرض التحليلي والنقدي للأسباب الاجتماعية التي أدّت إلى هلاك الأمم السابقة في ضوء السنة النبوية، يتبيّن بوضوح أن سنن الله في المجتمعات ثابتة لا تتبدّل، وأن ما أصاب تلك الأمم من هلاك وانهيار لم يكن نتيجة عوامل مادية مجردة، بل ثمرة انحرافات اجتماعية وأخلاقية عميقة حذّرت منها السنة النبوية تحذيرًا صريحًا ومتكررًا. فقد كشفت الأحاديث النبوية عن مجموعة من العوامل الاجتماعية الخطيرة، من أبرزها: الظلم الاجتماعي، وفساد الأخلاق، وانتشار الفواحش، والتكذيب بالرسل، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتفاوت الطبقي الجائر، واستغلال الضعفاء، وكلها أسباب عجّلت بزوال تلك الحضارات رغم ما كانت تمتلكه من قوة وبأسٍ وازدهار.

كما أبرزت الدراسة أن السنة النبوية لم تقتصر على سرد وقائع الهلاك بوصفها أحداثًا تاريخية، بل قدّمتها في إطار تحذيري تربوي يهدف إلى وقاية الأمة الإسلامية من الوقوع في المسار ذاته. فالتشابه بين الانحرافات الاجتماعية في الأمم السابقة وبعض المظاهر المعاصرة داخل المجتمعات الإسلامية ينذر بخطر حقيقي إذا لم تُستدرك هذه الاختلالات في ضوء الهدي النبوي. وقد دلّت الأحاديث الصحيحة على أن بقاء الأمة واستمرارها مرتبطان ارتباطًا وثيقًا بتحقيق العدل، وصيانة القيم الأخلاقية، وإقامة المسؤولية الجماعية، وترسيخ مبدأ الإصلاح الاجتماعي.

وتؤكد هذه الدراسة أن معالجة الأزمات التي تعاني منها الأمة الإسلامية اليوم لا يمكن أن تتم بمعزل عن السنن الاجتماعية التي قررتها السنة النبوية؛ فالهلاك ليس قدرًا محتومًا، بل نتيجة حتمية لمسار اجتماعي منحرف، كما أن النجاة مشروطة بالرجوع الصادق إلى منهج النبوة في بناء الفرد والمجتمع. ومن هنا تبرز الحاجة الملحّة إلى إعادة قراءة السنة النبوية قراءة وعيٍ وإصلاح، لا قراءة وعظٍ مجرد، واستحضار دلالاتها الاجتماعية في السياسات التربوية والإعلامية والدعوية.

وفي ضوء ما سبق، توصي الدراسة بضرورة تفعيل دور العلماء والمصلحين في توعية الأمة بهذه السنن الإلهية، وربط الواقع المعاصر بالدروس المستفادة من هلاك الأمم السابقة، وتعزيز ثقافة النقد الذاتي والإصلاح المجتمعي. كما تؤكد أن التمسك بالسنة النبوية ليس مجرد التزام تعبدي، بل هو ضرورة حضارية لبقاء الأمة الإسلامية وحمايتها من أسباب الانهيار والهلاك.

المصادروالمراجع:

---

1. سورة النحل، الآية: 118.
2. سورة آل عمران، الآية: 137 .
3. أي: الكيل والميزان
4. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ) سنن الترمذي، أبواب البيوع،باب ما جاء فى المكيال و الميزان، (رقم الحديث: 1217)،(513/3)تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ 3) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ 4، 5)الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية: 1395 هـ - 1975 م، عدد الأجزاء: 5.
5. المباركفوري، أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى : 1353هـ)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: (429/11)، المحقق : عبد الوهاب بن عبد اللطيف، الناشر : المكتبة السلفية ، المدينة المنورة، الطبعة الثانية:1383هـ - 1963م.
6. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (م275هـ)، سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في الشح، (رقم الحديث: 1700)، (ص2/61)، الناشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد عدد الأجزاء :4.
7. سورة فاطر، الآية: 43.
8. هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي المفسّر وولد في قرطبة أوائل القرن السابع الهجري (ما بين 600 - 610هـ)، وعاش بها، ثم انتقل إلى مصر حيث استقر بِمُنْيَة بني خصيب في شمال أسيوط، ويقال لها اليوم: المنيا، وبقي فيها حتى تُوفّي. كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعنيهم من أمور الآخرة، أوقاته معمورة ما بين توجّه وعبادة وتصنيف، جمع في تفسير القرآن كتابا كبيرا في خمسة عشر مجلدا، سماه كتاب«جامع أحكام القرآن والمبيّن لما تضمنه من السنة وآي القرآن، وهو من أجلّ التفسير وأعظمها نفعا. (الداودي، محمد بن

CC BY

علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: 945هـ)، طبقات المفسرين الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، عدد الأجزاء: 2)

[9] الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري(المتوفى: 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن: (360/14)، المحقق: أحمد محمد شاكر،الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 2000 م، عدد الأجزاء: 24.

[10] ابن دُريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـ) جمهرة اللغة، (3/185)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الأولى: 1987م، عدد الأجزاء: 3. والجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (1/145) إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة: 1407 هـ - 1987 م.

[11] الزّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، (المتوفى: 1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس،1/293، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، الطبعة الثاني: 1965م.

[12] الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: 817هـ) القاموس المحيط، (1/83)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الثامنة: 1426 هـ - 2005 م عدد الأجزاء:1.

[13] أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: (796/1)، فصل السين تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – 1419هـ - 1998م، عدد الأجزاء: 1.

[14] الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: 817هـ)، القاموس المحيط: (958/1)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م، عدد الأجزاء: 1.

[15] الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (4/1616)تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة: 1407 هـ - 1987 م عدد الأجزاء: 6.

[16] الجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، الصحاح: (4/1616)، و مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: 817هـ)، القاموس المحيط: (3/335).

[17] هو محمد عميم الإحسان المجددي الحسيني البركتي البنجلاديشي الماتريدي الحنفي ولد 22محرم 1329 هـ 24 / يناير1911 م وتوفى 10 - شوال 1395 هـ 27 / أكتوبر1975 م عالم مسلم من علماء الأحناف، عمل رئيس الأساتذة بالمدرسة العالية بدكا باكستان الشرقية. له مؤلفات كثيرة باللغتين العربية والأوردية تزيد عن ثلاثين مؤلفًا(https://ar.wikipedia.org/wiki).

[18] البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، التعريفات الفقهية: (1/242)، الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان 1407هـ - 1986م)، الطبعة الأولى، 1424هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 1.

[19] سعيد محمد بابا سيلا باحث وأكاديمي، أمين عام لاتحاد علماء إفريقيا، و مدير جامعة الساحل في مالي، ولد في باماكو عاصمة جمهورية مالي عام (1968م)؛ حفظ القرآن الكريم في حلقة الشيخ محمد بن سعيد سيلا في طوبى جمهورية مالي، وتلقى تعليمه الأولي في مدرسة دار القرآن والحديث في طوبى جمهورية مالي؛ حيث حصل فيها على الشهادة الابتدائية عام (1981م) ثم على الشهادة المتوسطة من المدرسة ذاتها عام (1984م) أكمل تعليمه الثانوي في المعهد الثانوي التابع للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ثم التحق بكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية في الجامعة ذاتها حيث حصل على الإجازة العالية (البكالوريوس) ثم الماجستير والدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن. (انظر: https://ar.wikipedia.org/)

[20] بابا سيلا، سعيد محمد بابا سيلا، أسباب هلاك الأمم السالفة كما وردت في القرآن الكريم: (1/57).

[21] الجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، الصحاح: (ص18).

[22] المراد بهم المذكورون فى سورة القلم، (18-33).

[23] سورة القلم، الآية:33.

[24] سورة الأعراف، الآية: 91

[25] الجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، الصحاح: (5/1864).

[26] الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ) تهذيب اللغة، (15/635) المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى: 2001م، عدد الأجزاء: 8.

[27] الجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ)، الصحاح: (5/1864).

[28] الأصفهانى، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ)، المفردات في غريب القرآن، (ص 23)المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة الأولى: 1412هـ

[29] بابا سيلا، سعيد محمد بابا سيلا، أسباب هلاك الأمم السالفة كما وردت في القرآن الكريم: (1/57).

[30] المائدة: 81.

[31] رواه الإمام أبو داود في سننه، أول كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، (رقم الحديث: 4336)، ص391/6). قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لانقطاعه. أبو عبيدة -وهو ابن عبد الله بن مسعود- لم يسمع من أبيه وأخرجه ابن ماجه (4006 م)، والترمذي (3297) و (3299) من طريقين عن علي بن بذيمة، به. وقال الترمذي: حسن غريب. وأحمد بن حنبل فى مسنده(3713).

[32] وهو سنة سبع وخمسين الهجري. (الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: (4/530)، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة الأولى: 1424هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 4).

[33] بضم القاف وتشديد الصاد المهملة وهي الكبة من الشعر(العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (متوفى سنة 855هـ)، عمدة القاري: 22/63).

[34] فتح الحاء المهملة والراء وبالسين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف، قال الكرماني: أي الجندي، وقال الجوهري: الحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرسي لأنه قد صار إسم جنس فنسب إليه(المرجع السابق).

[35] رواه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب الوصل فى الشعر، (رقم الحديث: 5932)، (ص165/7).

[36] العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (متوفى سنة 855هـ)، عمدة القاري: (22/64).

[37] ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطال: (9/172)). تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة الثانية: 1423هـ - 2003م، عدد الأجزاء: 10.

[38] الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: (4/531).

[39] قاضي، العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي 544 هـ، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، (6/331) عدد الأجزاء: 8.

[40] قال صاحب مجمع بحار الانوار: "الابتلاء في الأصل الاختبار والامتحان"(انظر: الفَتَّنِي، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (المتوفى: 986هـ)، مجمع بحار الأنوار: 1/217).

[41] أي: الزنا.

[42] فشا بمعنى انتشر (ابن الأثير، علي بن أبي الكرم الجزري (المتوفى: 630هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر: 3/864)

[43] قال صاحب مجمع بحار الانوار: السنين: أي قحوط،(انظر: الفَتَّنِي، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (المتوفى: 986هـ)، مجمع بحار الأنوار: 3/136)

[44] بمعنى المطر.

[45] أي جعل الله الفتن والعذاب والشدائد والقحوط فيما بينهم.

[46] رواه ابن ماجة في سننه، كتاب الفتن، باب العقوبات (رقم الحديث: 4019)، (ص2/1332)، قال شيخ فؤاد عبد الباقي: "هذا حديث صالح للعمل به" وقد اختلفوا في ابن أبي مالك وأبيه. وقال الشيخ الألباني: "هذا الحديث حسن الإسناد". (الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني= = (المتوفى: 1420هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة: 1/218)، وأخرجه أيضاً: الحاكم في المستدرك" (583/4)، (رقم الحديث: 8623)، والطبراني في مسند الشاميين: (390/2)، (رقم الحديث: 1558)، وفي المعجم الأوسط: (61/5، (رقم الحديث: 4671) ، والبيهقي في شعب الإيمان: (196/3)، (رقم الحديث: 3314) ، وأبو عمر القاري في السنن الواردة في الفتن (691/3، (رقم الحديث: 327)

[47] مأخوذ من خطبة الجمعة لشيخ صالح بن محمد آل طالب حفظه الله https://ar.minanews.net

[48] الإسراء: 16.

[49] الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : 1393هـ)، أضواء البيان في

إيضاح القرآن بالقرآن، (3/75)، الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، عام النشر : 1415 هـ - 1995 مـ

[50] السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (392/1).

[51] أي: خائفا مما أخبر به أنه يصيب أمته (العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (متوفى سنة 855هـ)، عمدة القاري: 16/136).

[52] كلمة تقال لمن وقع في هلكة ولا يترحم عليه، و: ويح، كلمة تقال لمن وقع في هلكة يترحم عليه (المرجع السابق: 16/136)

[53] رواه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (رقم الحديث: 3403) (3/1317).

[54] هو ابن عبد البر.

[55] القَنَازِعي، عبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن الأنصاري، أبو المطرف القَنَازِعي (المتوفى: 413 هـ)، تفسير الموطأ، (779/2)حققه وقدم له وخرج نصوصه: الأستاذ الدكتور عامر حسن صبري، الناشر: دار النوادر - بتمويل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى: 1429 هـ - 2008 م، عدد الأجزاء: 2.

[56] ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، شرح صحيح البخاري لابن بطال: (10/6).

[57] ابن فارس، الإمام أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب اللغوي (المتوفى 395) أحمد بن فارس القزويني، معجم مقاييس اللغة: (3/405).

[58] الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ)، مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني: (1/305).

[59] القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(المتوفى : 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن: (19/251-250).

[60] قال ابن عباس: "إنه واد في جهنم يسيل فيه صديد أهل النار". (القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(المتوفى : 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن: 19/250).

[61] المطففين: 1-3.

[62] القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(المتوفى : 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن: (19/250).

[63] الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري(المتوفى: 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن: (24/277).

[64] هود: 84.

[65] القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(المتوفى : 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن: (17/155).

[66] أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: 982هـ)، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، الشهير بتفسير أبي السعود: (4/231) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: 9.

[67] رواه الطبراني في معجمه الكبير، (رقم الحديث: 10992)، (11/45)، ورواه الحاكم في المستدرك: 136/2) في كتاب الجهاد من حديث بشر بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي: "على شرط مسلم" (الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ)، المستدرك على الصحيحين: (136/2)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: 1411 – 1990، عدد الأجزاء: 4.

[68] أي جعلتم حكاماً في أمرين أي الوزن والكيل (المباركفوري، أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى : 1353هـ)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: 4/408).

[69] رواه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب ما جاء في المكيال والميزان، (رقم الحديث: 1217)، (ص512/3). وقال الترمذي: "هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث حسين بن قيس، وحسين بن قيس يضعف في الحديث، وقد روي هذا بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفاً وقال الألباني: "هذا الحديث ضعيف بهذا السند وصحيح بسند آخر موقوفاً". (الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ)، ضعيف سنن الترمذي: (1/146)، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش بتكليف: من مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض، توزيع: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الأولى: 1411 هـ - 1991 م.

[70] القاري، علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: (5/1950).

[71] المباركفوري، أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى : 1353هـ)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: (4/408).

[72] المُظْهِري، الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّرِيرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: 727 هـ)، المفاتيح في شرح المصابيح، (3/459).

[73] رواه ابن ماجة في سننه، كتاب الفتن، باب العقوبات (رقم الحديث: 4019)، (ص2/1332)، قال شيخ فؤاد عبد الباقي: "هذا حديث صالح للعمل به" وقد اختلفوا في ابن أبي مالك وأبيه. وقال الشيخ الألباني: "هذا الحديث حسن الإسناد". (سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني: 1/218)، وأخرجه أيضاً: الحاكم في المستدرك" (583/4)، (رقم الحديث: 8623)، والطبراني في مسند الشاميين: (390/2)، (رقم الحديث: 1558)، وفي المعجم الأوسط: (61/5، (رقم الحديث: 4671) ، والبيهقي في شعب الإيمان: (196/3)، (رقم الحديث: 3314) ، وأبو عمر القاري في السنن الواردة في الفتن (691/3، (رقم الحديث: 327).

[74] انظر: أسباب هلاك الأمم، لناصر بن محمد الأحمد، تاريخ النشر: 1428هـ.

[75] أي: أحزنهم. (العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (متوفى سنة 855هـ)، عمدة القاري:60/16).

[76] أي: حال المرأة المخزومية، وهي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بنت أخي أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد وكانت سرقت حليا وكان ذلك في غزوة الفتح. وقتل أبوها كافرا يوم بدر، وكان حلف ليكسرن حوض رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقاتل حتى وصل إليه فأدركه حمزة، رضي الله تعالى عنه، وهو يكسره فقتله، فاختلط دمه بالماء.(المرجع السابق: 60/16).

[77] بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة: أي محبوب رسول الله، صلى الله عليه وسلم. (المرجع السابق) وكان أسامة ووالده زيد بن حارثة حِبي رسول الله- صلى الله عليه وسلم يُحبهما حُبا شديدا.

[78] هذا الاستفهام يقال له استفهام إنكاري توبيخي وهو يدل على ذم الشفاعة في الحدود.

[79] المراد منهم بنو إسرائيل، والدليل عليه قوله في بعض طرقه: إن بني إسرائيل كانوا.(العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (متوفى سنة 855هـ)، عمدة القاري: 16/60)

[80] قال ابن الأثير الجزري رحمه الله: "وايم الله لأفعلن، بحذف النون، وفيها لغات غير هذا. وأهل الكوفة يقولون: أيمن: جمع يمين: القسم، والألف فيها ألف وصل، وتفتح وتكسر. وقد تكررت في الحديث.(النهايه في غريب الحديث والأثر:5/302)

[81] قال العراقي: قوله «لو كانت فاطمة:» إلى آخره فيه مبالغة في النهي عن المحاباة في حدود الله تعالى وإن فرضت في أبعد الناس من الوقوع فيها(طرح التثريب في شرح التقريب:8/35) قال العيني: "إنما خص فاطمة ابنته رضي الله عنها؛ لأنها أعز أهله عنده"(العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (متوفى سنة 855هـ)، عمدة القاري: 23/277).

[82] رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان، رقم الحديث: (6406) ، (ص6/2491).

[83] ابن دقيق، تقي الدين أبي الفتح محمد بن علي وهب المشهور بابن دقيق العيد (المتوفى سنة 702 هـ)، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، (2/248)، المحقق: أحمد محمد شاكر أبو الأشبال سنة النشر: -1994

CC BY

1414م، عدد المجلدات: 1، رقم الطبعة: 1، عدد الصفحات: 823.

[84] النساء: 85.

[85] المرجع السابق.

[86] تحريم الشفاعة في الحدود، لدكتور علي العتوم، تاريخ النشر: يوم السبت، العاشر سبتمبر، ستة عشر والفين